

قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 352.09 صادر في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009)  
يتعلق بالتسمية الأصلية المراقبة "مزبد الأطلس" « Crémant de l'Atlas ».

(ج ر رقم 5728 بتاريخ 2009/02/23، ص 1976)

وزير الفلاحة والصيد البحري،

بناء على قرار وزير الفلاحة والصيد البحري رقم 148.08 صادر في 20 من محرم 1429 (29 يناير 2008) يتعلق بتسمية مزبد « Crémant » ؛

وعلى قرار وزير الفلاحة والتنمية القروية والصيد البحري رقم 1957.98 الصادر في 16 من جمادى الآخرة 1419 (8 أكتوبر 1998) المتعلق بالتسمية الأصلية المراقبة "تلال الأطلس" ؛

وبعد استطلاع رأي اللجنة الوطنية لغراسة الكروم عقب انعقاد جمعها العام بتاريخ 29 ماي 2008،

قرر ما يلي:

**المادة الأولى:** لا يحق إطلاق التسمية الأصلية المراقبة "مزبد الأطلس" « Crémant de l'Atlas » إلا على الخمور الفوارة التي تمتاز بجودتها والتي تستجيب لشروط الانتاج المحددة بمقتضى القرار رقم 148.08 الصادر في 29 يناير 2008، المشار إليه أعلاه.

يجب أن تنتج هذه الخمور الفوارة داخل المساحة الجغرافية الواقعة في منطقة التسمية الأصلية المراقبة "تلال الأطلس" كما هي محددة في المادة الأولى من القرار السالف الذكر رقم 1957.98 الصادر 8 أكتوبر 1998.

**المادة 2:** يسند تنفيذ هذا القرار الذي ينشر بالجريدة الرسمية إلى مدير حماية النباتات والمراقبة التقنية وزجر الغش.

وحرر بالرباط في 16 من صفر 1430 (12 فبراير 2009).  
وزير الفلاحة والصيد البحري، عزيز أخنوش.